

بحار الأنوار

[413] ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير، فصار رسول الله ﷺ يمسح عينيه ويقول: إن عادوا لك فعد لهم بما قلت. وروي أن مسيلمة الكذاب أخذ رجلين من المسلمين فقال لاحدهما: ما تقول في محمد؟ قال: رسول الله ﷺ، قال: فما تقول في؟ قال: أنت أيضا فخلاه وقال للآخر ما تقول في محمد؟ قال: رسول الله ﷺ، قال فما تقول في قال أنا أصم فأعاد عليه ثلاثا فأعاد جوابه الاول فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ صلى الله عليه واله فقال: أما الاول فقد أخذ برخصة الله ﷻ، وأما الثاني فقد صدع بالحق فهنيئا له (1). 63 - م: قال الامام عليه السلام - في خبر طويل يذكر فيه ما لقي سلمان من اليهود حين جلس إليهم فضربوه بالسياط وكلفوه أن يكفر بمحمد صلى الله عليه واله ولم يفعل سلمان وسأل الله تعالى الصبر على أذاهم فقالوا: أو ليس محمد قد رخص لك أن تقول من الكفر به ما تعتقد ضده للتقية من أعدائك؟ فما لك لا تقول ما نقتح عليك للتقية؟ فقال سلمان: إن الله ﷻ قد رخص لي في ذلك، ولم يفرضه علي، بل أجاز لي أن لا اعطيكم ما تريدون، وأحتمل مكارهكم، وجعله أفضل المنزلتين، وأنا لا أختار غيره (2). أقول: تمام الخبر في باب أحوال سلمان من المجلد السادس (3). 64 - كتاب سليم بن قيس: قال قال أمير المؤمنين عليه السلام: في كلام طويل يشكو فيه من تقدمه: والله لو ناديت في عسكري هذا بالحق الذي أنزل الله ﷻ على نبيه وأظهرته ودعوت إليه وشرحته وفسرته على ما سمعت من نبي الله ﷻ صلى الله عليه واله ما بقي فيه إلا أقله وأذله وأرذله، ولا ستوحشوا منه، ولتفرقوا عني، ولولا ما عهد رسول الله ﷺ صلى الله عليه واله إلي وسمعته منه، وتقدم إلي فيه لفعلت، ولكن رسول الله ﷻ صلى الله عليه واله قد قال: كلما اضطر إليه العبد فقد أحله الله ﷻ له، وأباحه إياه، وسمعته يقول: _____ (1) أخرجه النوري

في المستدرک ج 2 ص 378. (2) تفسير الامام ص 33 في ط وص 25 في ط آخر. (3) راجع ج 22 ص